

- ١٧٨ -

الموضوع الرابع والعشرون

(الموت - وأحكامه)

(١) إذا انطوت حياة الإنسان تبعه عمله وانعكس على الناس مدى عشرته معه . وأول مظهر من مظاهر البر أو العقوق يبدو في عدد المصلين عليه من المودعين له . فإذا زاد المصلون المؤمنون فإن الله يقبل شفاعتهم فيه (إمام من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شفّعهم الله فيه) .

(٢) ويشعر الميت بما سيصير إليه فيتعجل الخير إن كان ينتظره . وإن كان ينتظره غير ذلك قال بلسان حاله ما بينه الحديث عنه : (إذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على أعناقهم فإن كانت صالحة قالت: قدموني قدموني وإن كانت غير ذلك قالت: يا ويلها أين تذهبون بها ؛ يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان ولو سمعه صعد) بخ ١ (الجنائز) ص ٩٠

(٣) ومن السنة أن يوصى الإنسان بشيء يتصدق عليه به بعد موته فينتفع الميت بصدقة نفسه (ما حق امرئ مسلم له شيء يوصى فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده) بخ ٢ (الوصايا) ص ١٢

(٤) ومن السنة كذلك أن يتذكر الإنسان الموت لينكمش ما فيه من غرور (أكثروا من ذكر هازم الذات) .

(٥) ومن أراد واعظاً فالقبر يكفيه . ومن المستبد به الطمع في الدنيا فليذكر ما لا بد منه وهو الموت . وفي الأثر : (كان بعد ثلث الليل يقول : يا أيها الناس أذكروا الله جاءت الراجفة تتبعها الرادفة ، جاء الموت بما فيه . قلت : يا رسول الله إني أكثر الصلاة عليك فكم أجعل لك من صلاتي؟ فقال : ما شئت . قلت : الربع؟ قال : ما شئت . قلت : النصف؟ قال : ما شئت . قلت :